محكمة التمييز الأردنية

بصفتها : الجزائية

رقم القضية:٢٠١٥/٧٤١

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العـــدل

القـــرار

الصـــادر مـــن محكمـــة التمييـــز المأذونـــة بإجـــراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم حضرة صاحب الجلالـــة ملـــك المملكـــة الأردنيـــة الهاشميـــة عبـــد الله الثانـــي ابـــن الحسيـــن المعظـــم

الهيئـــة الحاكمـــة برئاســـة القاضـــي السيـــد محمـــود العبابنـــة وعضويـــة القضـــاة الســـادة

باســل أبــو عنــزة، ياسيــن العبدالــلات ، د. محمــد الطراونــة، داود طبيلــة

المميـــــــــــــــــــــز : -

وكيلـــه المحامـــي

المميـــــــــز ضـــــــــده : -

الحـــــــــق العـــــــــام .

بتاريـــخ ٢٠١٥/٣/٢ تقدم المميـــز بهذا التمييز للطعن في القرار الصادر عـــن محكمة استئناف جزاء عمان بـــرقم (٢٠١٤/٤٠٥٢٣) جنايـــة بتـــاريخ ٢٠١٤/١٢/١ ويتضمـــن رد الاستئناف الذي قدمه المميز للطعـــن بحكـــم محكمـــة جنايـــات عمـــان بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٣١ في القضية رقم (٢٠١٢/٥٣٣) .

وتتلخـــص أسبـــاب التمييـــز بمـــا يلـــي :-

١. أخطأت محكمة الاستئناف مصدرة الحكم في قولها أنه سبق لها أن فصلت فـــي الطعون المثارة وأن محكمة التمييز قد أيدت قرارات صادرة حولهـــا . ذلـــك أن الأحكام السابقة لم تعالج أسباب الدفاع المتعلقة بأن المميز هو (مجرد محـــضر محكمة) وإن عمله الرسمي هو التبليغات فقط ولا علاقة له بتنظـــيم خلاصـــات الأحكام الجزائية أو متابعتها أو استبدالها .

lawpedia.jo

٢. وأخطأت أيضاً في المنحى الذي استندت إليه لرد الاستئناف ذلك أن الحكم بإدانة المميز قد استند على أقوال متهم آخر صاحب مصلحة لدفع التهمة عن نفسه أما الشاهد الآخر فأقواله سماعية من المتهم الآخر ولا تشكل بينة أو قرينة قانونية تأسيساً على حكم المادة (١٤٨) من قانون أصول المحاكمات الجزائية .

٣. وبالتنـــاوب ، فإن المميز (وقد كان محضراً من قبل) هو بحالة صحية متردية حيث يعاني تشمع كبدي مزمن ناتج عن التهاب الكبد الوبائي (B) وبات بحاجة إلى زراعة كبد وهو لا يتوافر على مستلزماته وتكاليفه ونرفق مع هذا الطعن صوراً عن التقارير الطبية الصادرة في ذلك عن مستشفى الجامعة الأردنية ومن العدل والإنسانية أن يؤخذ ذلك بعين الاعتبار .

الطلـــــــب :-

تأســـــيساً على كل ذلك يلتمس المميز قبول هذا التمييز شكلاً ونقض الحكم المميز .

القـــــــــــــــــرار

بالتدقيـــــق والمداولـــة نجـد إن لائحة التمييز قدمت مـن المميـز ضـد المميـز ضـده الحق العام .

للطعن في القرار الصادر عن محكمة اســتئناف عمـان رقـم (٢٠١٤/٤٠٥٢٣) تاريخ ٢٠١٤/١٢/١ والمتضمن رد الاستئناف وتصديق القرار المستأنف الصادر عـن محكمة جنايات عمان رقم (٢٠١٢/٥٣٣) تاريخ ٢٠١٢/١٠/٣١ .

وذلك للأسباب الواردة بلائحة الطعن التمييزي .

lawpedia.jo

كما نجد إن المحامي وبتـــاريخ ٢٠١٥/٦/١ تقـدم للمحكمـــة باستدعاء يفيد بأن موكله (المميز) ، قد انتقل إلى رحمـــة الله بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٦ وأرفق مع استدعائه شهادة صادر عن الأحوال المدنيـــة بتـــاريخ ٢٠١٥/٥/٣١ تفيد بذلك .

وعليه نجد إن المـــادة (٣٣٦) مـــن الأصـــول الجزائيـــة أوجبـــت بحـــال وفـــاة المشتكى عليه إسقاط دعوى الحق العام والعقوبة .

لهذا وتأسيساً على ما تقدم نقرر نقض الحكم المميز وإسقاط دعوى الحـــق العـــام لوفاة المحكوم عليه .

قراراً صـــدر بتاريخ ٢٨ شـــوال سنـــة ١٤٣٦ هـ المـــوافق ٢٠١٥/٨/١٣م

برئاســـة القاضـــي
نائب الرئيس

عضـــــــو
نائب الرئيس

عضـــــــو

عضـــــــو

عضـــــــو

رئيس الديـــــوان

دقـــــق غ . ع

lawpedia.jo